

قراءة الفاتحة في صلاة الجنائز مستحبة لا واجبة

عبدالمحسن الزامل

يعني هذا شيء ساكت ولا يناسب الى ساكت قوم. ثم جاء حديث صريح ناظر ينطوي بانه قرأها عليه الصلاة والسلام طبعا جاءت احاديث ما ذكرت ضعيف حديث ام شريكة ضعيفان في صريح الامر بالفاتحة - 00:00:03

لكن الثابت امرنا بفاتحة الكتاب امرنا لكنه ضعيف كذلك جاء حديث ابن عباس صريح لكن حديث ابن عباس في البخاري انه صلى رضي الله عنه قال لتعلموا انها سنة روایة صحيحة وحق - 00:00:45 سنة وحق وهذا يكفي بان يكون سنة ثم ايضا لا يلزم مثل هذا لانها صلاة ليس لا يجهر بها لا يؤجر به. فالنبي عليه الصلاة لماذا جهر بالدعاء ليس معه حتى ينقولوا اما الفاتحة فهم يحفظونها - 00:01:08

ليس هناك حاجة يجهر بها عليه الصلاة والسلام ولهذا لم ينقل انه كان يجهر بالفاتحة في صلاته السرية في الصلوات المفروضات ونقل انه كان يجهر فيما زاد على الفاتحة كانوا يسمعون منه الاية تلو الاية - 00:01:29 ولم ينقلن كان يجهر بالفاتحة او انه جهر بشيء منها او بالياتها في الصلاة السرية وكأنه والله اعلم انه لاجل ان تحفظ حديث مالك انه سمع من هذا ولعله قصد عليه الصلاة والسلام - 00:01:47

ذلك حتى يحفظ هذا الدعاء كما انه عليه الصلاة والسلام جهر كان يجهر بالادعية بعد الصلاة في حديث المغيرة وحديث عبد الله بن الزبير وحديث ابن عباس على خلافة للجهر لاجل التعليم او الجهر مقصود لكنه جهر عليه السلام وحفظوا هذه الاذكار من جهر - 00:02:04

عليه الصلاة والسلام هذا لا يدل ولو تتبعنا هذه الطريقة وقلنا لو كان كذا بطلت كثير من السنن السنن ينقولها الصحابة رضي الله عنهم ينقولها مجموعهم ينقولون جميعها او تنقل ينقول جميعها عن جميعهم - 00:02:29

ينقل جميعها عن جميعهم الصلاة المفروضة الصلوات المفروضة النبي عليه الصلاة والسلام يصلی بهم الصلاة الخمس ومع ذلك في بعض الاحكام الواجبة فيها لم تنقل الا من طرق فيها كلام - 00:02:54

هل نقول لها ما ثبتت من التشبيح تسبيح الركوع والسجود ولذا اختلف هل هو ركن او واجب او سنة حديث ابن عباس وما جاء في معناه والعمدة حزم ابن عباس صريح في هذا. وانها تقرأ ثم ايضا عموم الادلة معناه من جهة عموم الادلة الدالة على وجوب قراءة - 00:03:14

الفاتحة. نعم - 00:03:42